



برنامج
ابتعاث الكويتيين
للماجستير



لائحة برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير



الوطني
NBK



بيت التمويل الكويتي
Kuwait Finance House

بنك الخليج
GULF BANK
GROWING WITH YOU

بنك بروجان
BURGAN BANK
driven by you

التجاري
Al-Tijari

بنك بويان
Boubyan Bank

الأهلي
ahli

البنك الأهلي المتحد
ahli united bank

KIB

بنك وربة
WARBA BANK

لائحة برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير

تعريفات

مادة 1

يراد بالمصطلحات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها:

اللجنة: هي "لجنة برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير" المختصة بالنظر في طلبات البعثات الدراسية للكويتيين للحصول على درجة الماجستير، ويتحدد أعضاؤها بناء على قرار مجلس إدارة معهد الدراسات المصرفية.

رئيس مجلس الإدارة: هو محافظ بنك الكويت المركزي ويرأس مجلس إدارة معهد الدراسات المصرفية.

برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير: هو ميزة مقدمة من بنك الكويت المركزي والبنوك الكويتية لمن يقع عليه الاختيار من المتقدمين للحصول على درجة الماجستير في التخصصات العلمية المعلن عنها، من إحدى الجامعات الموصى بها من اللجنة والمعتمدة لدى وزارة التعليم العالي بدولة الكويت.

التخصص العلمي: هو المجال الأكاديمي الذي تركز عليه الدراسة في الجامعة، والذي يتم الإعلان عنه ضمن المجالات المطلوبة للبعثات الدراسية، وذلك بناء على توصية اللجنة.

الجامعة: هي المؤسسة التعليمية المعتمدة من رئيس مجلس الإدارة بناء على توصية اللجنة، طبقاً للأسس والمعايير التي تضعها اللجنة في هذا الشأن، التي يلتحق بها المبتعث.

اللائحة: هي لائحة برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير.

المتقدم: كل من يقدم طلباً إلى اللجنة للحصول على بعثة دراسية من بنك الكويت المركزي والبنوك الكويتية، ويكون الطلب مستوفياً لمتطلبات الترشيح لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير وشروط الابتعاث، ومقدماً خلال فترة الإعلان عن البعثة.

المبتعث: هو من صدر قرار بإيفاده في بعثة دراسية للحصول على درجة الماجستير.

المخصصات والميزات: هي المبالغ المالية أو الميزات العينية التي يتقاضاها أو يتمتع بها المبتعث.

العبء الدراسي: هو عدد الوحدات الدراسية التي تتراوح بين حد أدنى وحد أقصى يختاره المبتعث في الفصل الدراسي.

المعدل العام: هو المستوى العام للتقديرات أو النقاط التي يحصل عليها المبتعث بعد الاختبارات في المقررات الدراسية.

مقر الدراسة: الدولة أو المدينة التي تقع بها الجامعة أو الكلية التي يتلقى المبتعث دراسته فيها.

الهدف من برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير

مادة 2

الهدف من برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير هو الحصول على درجة الماجستير من جامعة معتمدة وذلك في التخصص العلمي الموفد له المبتعث، طبقاً للمعايير التي تضعها اللجنة ويعتمدها رئيس مجلس الإدارة.

تشكيل لجنة برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير واختصاصاتها

مادة 3

تُشكل لجنة برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير على النحو الآتي:

- (1) عضو من بنك الكويت المركزي (رئيساً).
- (2) عضوان من البنوك التقليدية.
- (3) عضوان من البنوك الإسلامية.
- (4) أي عضو آخر يرى رئيس المجلس إضافته للجنة.
- (5) مدير عام معهد الدراسات المصرفية (مقرراً).

وينظر في عضوية اللجنة كل سنتين.

وتختص لجنة برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير بالأمور التالية:

- (1) وضع السياسات العامة للبعثات الدراسية، وفقاً للاحتياجات التي تحددها اللجنة.
- (2) مراجعة وإقرار الخطة السنوية للبعثات الدراسية ومتابعة تنفيذها.
- (3) وضع المعايير العامة ومتطلبات "قائمة الجامعات المعتمدة" وتحديثها دورياً، على أن تضم تلك القائمة أفضل الجامعات، شرط أن تكون مصنفة عالمياً في التخصص العلمي المطلوب للابتعاث، ومعتمدة من وزارة التعليم العالي، ومعتمدة كذلك من رئيس مجلس الإدارة بناء على توصية من اللجنة.

- (4) دراسة طلبات المتقدمين وعرضها على رئيس مجلس الإدارة.
- (5) النظر في سحب البعثة من المتعثرين في دراستهم، وممن يخلّ بشروط الابتعاث الواردة في هذه اللائحة.
- (6) البت في طلبات تغيير مقر الدراسة أو التخصص العلمي في ضوء "قائمة الجامعات المعتمدة".
- (7) الإشراف على تطبيق أحكام هذه اللائحة، والبت في تفسير تلك الأحكام، واقتراح ما تراه اللجنة مناسباً من تغيير أو تعديل.
- (8) مناقشة التقرير السنوي للمبتعثين، وإصدار ما تراه من توصيات في هذا الشأن، والنظر في الموضوعات التي يحيلها إليها رئيس مجلس الإدارة.

مادة 4

تعقد اللجنة اجتماعاتها بدعوة من رئيسها، وتجتمع اللجنة مرة واحدة على الأقل كل ربع سنة، ويجوز الاجتماع أكثر من مرة خلال تلك الفترة إذا تطلبت المصلحة ذلك، وتكون اجتماعاتها صحيحة بحضور أغلبية الأعضاء، وتكون توصياتها بأغلبية عدد أصوات الحاضرين، وفي حالة التساوي يرجح الجانب الذي يوجد فيه رئيس اللجنة، ولا تكون التوصيات نافذة إلا بعد اعتمادها من رئيس مجلس الإدارة.

وترفع اللجنة محاضر اجتماعاتها لرئيس مجلس الإدارة لاعتمادها.

مادة 5

يتولى معهد الدراسات المصرفية الإعلان عن برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير واستلام وفرز طلبات المتقدمين إلى البرنامج وفقاً للشروط والمتطلبات الواردة في هذه اللائحة، ومتابعة شؤون المبتعثين، وتطبيق القواعد والنظم المقررة في اللائحة، وإعداد جدول أعمال اللجنة ومحاضرها، ومخاطبة البنوك الكويتية لتحصيل مساهماتها لتمويل هذا البرنامج.

متطلبات الترشيح للبعثات وشروط البعثة الداخلية

مادة 6

يشترط في المتقدمين للحصول على البعثة الدراسية الداخلية لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير استيفاء متطلبات الترشيح والموافقة على شروط الابتعاث، وذلك على النحو التالي:

(أ) **متطلبات الترشيح للبعثة الدراسية الداخلية لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير:**

- (1) أن يكون المرشح كويتي الجنسية.
- (2) ألا يزيد السن عن 35 عاماً.
- (3) ألا يكون حاصلًا على درجة الماجستير أو ما يعادلها.

- (4) ألا يكون قد سبق ابتعاثه للحصول على درجة الماجستير أو ما يعادلها من أي جهة أخرى بدولة الكويت، وأن يكون القبول في العام الدراسي المخصص للبعثة.
- (5) أن يكون حاصلاً على الدرجة الجامعية من جامعة معترف بها من وزارة التعليم العالي، وبتقدير لا يقل عن 3.25 نقاط (بنظام الأربع نقاط) أو ما يعادله.
- (6) أن يكون المتقدم حاصلاً على قبول مبدئي من الجامعة الداخلية المعتمدة من المعهد.
- (7) أن تكون درجة الماجستير المتقدم لها المبتعث ضمن التخصصات المحددة سنوياً بناءً على ما تم اعتماده من مجلس الإدارة.

(ب) شروط الابتعاث للبعثة الداخلية:

- (1) أن يتم تقديم جميع المستندات المطلوبة في المواعيد المحددة والمعلنة، ومنها: إشعار القبول المبدئي من الجامعة الداخلية المعتمدة من المعهد، والتوصية من الجهة التي يعمل بها المرشح (إن وجدت)، وشهادة "لا حكم عليه" من وزارة الداخلية، وشهادة اللياقة الصحية من وزارة الصحة.
- (2) شهادة حديثة من جهة العمل تفيد بالموافقة على التحاق المتقدم بالدراسة، موضحاً بها المدة الزمنية الممنوحة له لذلك.
- (3) مع عدم الإخلال بما ورد في المادة (15)، يتعين على المبتعث ما يلي:

- رد كل ما تقاضاه عن البعثة الدراسية من مخصصات، وميزات عينية، ومصروفات دراسية، وذلك عند الانسحاب من البعثة الدراسية لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير، أو عند انتهاء البعثة لأي سبب خلال العام الدراسي الأول.
- رد 50% من التكاليف المشار إليها أعلاه عند الانسحاب من البعثة الدراسية لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير، أو عند انتهاء البعثة لأي سبب خلال العام الدراسي الثاني، أو عند عدم النجاح في الحصول على درجة الماجستير خلال المدة المقررة للبعثة.

- (4) التزام المبتعث بالنظم والقوانين والقواعد المعمول بها في مقر الدراسة.
- (5) التزام المبتعث باتباع جميع التعليمات الصادرة عن الجامعة التي يلتحق بها، خاصة تلك المتعلقة بالانتظام في الحضور، وتقديم الأبحاث، والمشاركة في الفعاليات التي يطلب منه المشاركة فيها.
- (6) عدم تغيير مجال التخصص العلمي للبعثة إلا بعد تقديم كتاب للجنة يطلب ذلك موضحاً فيه الأسباب والمبررات، وبعد الحصول على موافقة خطية من اللجنة على هذا الطلب.
- (7) يحق للجنة التوصية بإنهاء / إلغاء البعثة في أي وقت إذا ثبت عدم جدية المبتعث. وفي هذه الحالة، يلتزم المبتعث برد التكاليف المبينة في الفقرة (ب-3) من هذه المادة.
- (8) يلتحق المبتعث بالجامعة في الموعد المحدد لذلك. وفي حال تخلفه بعذر غير مقبول، يحق للجنة حرمانه من البعثة.

مخصصات وميزات المبتعثين داخل الكويت

مادة 7

يتكفل معهد الدراسات المصرفية بسداد المخصصات المالية وضمان منح الميزات العينية طبقاً لما يلي:

- (1) سداد الرسوم الدراسية المقررة للجامعة.
- (2) يصرف للمبتعث بدل شراء جهاز حاسب آلي بحد أقصى 450 د.ك. لمرة واحدة.
- (3) يصرف للمبتعث مبلغ 250 د.ك. مصاريف نثرية متعلقة بالدراسة سنوياً.
- (4) يصرف لمن لا يعمل بدوام كامل من المبتعثين من خارج القطاع المصرفي راتب شهري بمبلغ 500 د.ك. طوال فترة البعثة الدراسية.
- (5) يُصرف للمبتعث تكاليف حضور مؤتمر علمي واحد خلال فترة البعثة الدراسية بمبلغ 500 د.ك، على أن يُقدّم المبتعث تقريراً وافياً عن المؤتمر ومدى استفادته منه.
- (6) تُصرف للمبتعث مكافأة تعادل راتب شهرين (مبلغ 1,000 د.ك) بعد الحصول على درجة الماجستير.

مدة البعثة الداخلية الدراسية لبرنامج ابتعاث الكويتيين الداخلية للحصول على درجة الماجستير

مادة 8

لا تزيد المدة الأصلية للبعثة الدراسية عن سنتين، وتحسب من تاريخ بداية الدراسة الموضح في إشعار القبول الصادر من الجامعة. ويمكن للجنة اقتراح التمديد وفقاً للظروف والمبررات التي تقبل بها اللجنة.

واجبات المبتعث داخل الكويت

مادة 9

على المبتعث أن يكمل دراسته خلال المدة المقررة لبعثته، وأن يواظب على حضور المحاضرات، وأداء واجباته الدراسية، وأن يكون محمود السيرة، ومحافظاً على سمعة بلاده وكرامتها، وأن يحترم قوانين مقر الدراسة ونظمها وتقاليدها.

مادة 10

لا يصرف للمبتعث من خارج القطاع المصرفي الذي يزاول عملاً ويتقاضى عليه راتباً أو مكافأة، إلا إذا كان يعمل كمتدرب أو بدوام جزئي في مجال مرتبط بمجال دراسته و بعد موافقة كل من المشرف الأكاديمي في الجامعة و لجنة البعثات في المعهد. وعلى المبتعث القيام بتزويد المعهد بشهادة صادرة من التأمينات في حال تسجيله بأي وظيفة خلال فترة البعثة. كما يراعى تقليل ساعات العمل للمبعوثين محلياً من العاملين في قطاع المصرفي وفقاً لسياسة كل بنك.

مادة 11

يتعهد المبتعث كتابياً بإرسال نسخ من تقاريره الدراسية بصفة منتظمة إلى معهد الدراسات المصرفية، وفي حالة التأخر في إرسال التقارير أو نتائج الامتحانات لمدة أقصاها ستة أسابيع من نهاية الفصل الدراسي، جاز للجنة وقف صرف مخصصات / ميزات البعثة بصفة مؤقتة إلى حين تقديم التقارير إليها.

كما يفوض المبتعث معهد الدراسات المصرفية في مخاطبة الجامعة لطلب التقارير الدراسية والاستفسار عن سير دراسته، ويفوض الجامعة أيضاً في إرسال هذه التقارير إلى معهد الدراسات المصرفية. وفي جميع الأحوال، يعتبر تقديم المتقدم لطلب الحصول على بعثة دراسية ضمن برنامج البعثات الكويتيين للحصول على درجة الماجستير بمثابة موافقة ضمنية منه على قيام معهد الدراسات المصرفية بمخاطبة الجامعة التي يبتعث إليها لطلب التقارير الدراسية والاستفسار عن سير دراسته، وعلى قيام الجامعة بإرسالها إلى معهد الدراسات المصرفية.

وتوقف المخصصات والميزات تلقائياً إذا قام المبتعث بسحب التفويض المشار إليه في الفقرة السابقة.

مادة 12

- (أ) يلتزم المبتعث بالعبء الدراسي الكامل، والمحدد من قبل الجامعة المسجل بها.
- (ب) في حال تسجيل المبتعث بعبء دراسي أقل من ذلك المقرر للفصل الدراسي، يجب على المبتعث إبداء الأسباب التي أدت إلى ذلك.
- (ج) في حال تكرار التسجيل بمستوى أقل من العبء الدراسي المقرر للفصل الدراسي، يعرض الموضوع على اللجنة لاتخاذ القرار المناسب في شأنه.
- (د) يوقف صرف المخصصات والميزات لأي فترة يقضيها المبتعث دون دراسة، ولا يعوض مادياً عن تلك الفترة، وإذا استمرت مدة التوقف لأكثر من فصل دراسي جاز للجنة سحب البعثة وإلغاؤها.

مادة 13

- (أ) على المبتعث أن يحقق المعدل العام المحدد من الجامعة لمنح الدرجة، وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يقل ذلك عن 3.0 نقاط (بنظام الأربع نقاط) أو ما يعادلها.
- (ب) يلفت معهد الدراسات المصرفية نظر المبتعث إلى إنه إذا انخفض معدله العام في المرة الأولى، وإذا استمر الانخفاض، سوف يعرض الموضوع على اللجنة للنظر في اتخاذ القرار المناسب بشأنه.
- (ج) إذا انسحب المبتعث من أي مقرر دراسي مسجل به، عليه أن يخاطب معهد الدراسات المصرفية بالأسباب الداعية لذلك.
- (د) في حال قيام الجامعة بسداد الرسوم الدراسية أو جزء منها فلا يجوز للمبتعث المطالبة بها.

مادة 14

على المبتعث أن يقدم تعهداً مكتوباً موقعا عليه منه شخصياً يتضمن موافقته على جميع ما ورد بهذه اللائحة والتزامه برد كل ما تقاضاه من مكافآت وميزات عينية ومصروفات دراسية إذا تحققت إحدى الحالات المنصوص عليها في الفقرة (ب-3) من المادة 6 من هذه اللائحة.

سحب البعثة الداخلية أو وقفها**مادة 15**

للجنة أن ترفع توصية لرئيس مجلس الإدارة بإعفاء المبتعث من إتمام الدراسة متى تعذر عليه الاستمرار في دراسته لأسباب صحية معتمدة من المجلس الطبي العام في دولة الكويت، ولا يجوز في هذه الحالة مطالبته بأية تكاليف عن المخصصات والميزات الممنوحة له، كما تسقط المطالبة بتكاليف المخصصات والميزات الممنوحة في حال وفاة المبتعث.

مادة 16

- (أ) يجوز وقف البعثة لمدة فصل دراسي واحد حسب نظام الدراسة في الجامعة بناء على طلب من المبتعث موضحا فيه الأسباب، ويتم الوقف بقرار يصدر من رئيس مجلس الإدارة، ولا تصرف المخصصات المالية خلال فترة الوقف.
- (ب) يلتزم المبتعث بعد انتهاء فترة الوقف بإخطار اللجنة كتابياً بمباشرته الدراسة، مرفقاً به كتاب رسمي من الجامعة، وفي حالة عدم مباشرته للدراسة، يتم سحب البعثة منه بقرار من رئيس مجلس الإدارة بناء على توصية اللجنة.

متطلبات الترشيح للبعثات الخارجية وشروطها**مادة 17**

يشترط في المتقدمين للحصول على البعثة الدراسية الخارجية لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير استيفاء متطلبات الترشيح والموافقة على شروط الابتعاث، وذلك على النحو التالي:

(أ) متطلبات الترشيح للبعثة الخارجية الدراسية لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير:

- (1) أن يكون المرشح كويتي الجنسية.
- (2) ألا يزيد السن عن 35 عاماً.
- (3) أن يكون موظفاً في أحد البنوك المحلية.
- (4) ألا يكون حاصلًا على درجة الماجستير أو ما يعادلها.
- (5) ألا يكون قد سبق ابتعاثه للحصول على درجة الماجستير أو ما يعادلها من أي جهة أخرى بدولة الكويت، وأن يكون القبول في العام الدراسي المخصص للبعثة.
- (6) أن يكون حاصلًا على الدرجة الجامعية من جامعة معترف بها من وزارة التعليم العالي، وبتقدير لا يقل عن 3.0 نقاط (بنظام الأربع نقاط) على الأقل، أو ما يعادلها.
- (7) الحصول على قبول غير مشروط من إحدى الجامعات المعتمدة وفق أحدث قائمة وضعتها اللجنة للجامعات المعتمدة.
- (8) أن تكون درجة الماجستير المتقدم لها المبتعث ضمن التخصصات المحددة سنوياً بناءً على احتياجات سوق العمل و بناءً على ما تم اعتماده من مجلس الإدارة.

(ب) شروط الابتعاث للبعثة الخارجية:

- (1) أن يتعهد المبتعث بالتفرغ التام للدراسة.
- (2) أن يقدم جميع المستندات المطلوبة ضمن المواعيد المحددة والمعلنة، ومنها: إشعار القبول من الجامعة، والتوصية من الجهة التي يعمل بها (إن وجدت)، وشهادة "لا حكم عليه" من وزارة الداخلية، وشهادة اللياقة الصحية من وزارة الصحة.
- (3) أن يقدم شهادة حديثة من جهة العمل تفيد بالموافقة على التحاق المتقدم بالدراسة، موضحاً فيها المدة الزمنية الممنوحة له لذلك.
- (4) مع عدم الإخلال بما ورد في المادة (26)، يتعين على المبتعث ما يلي:

- رد كل ما تقاضاه عن البعثة الدراسية من مخصصات، وميزات عينية، ومصروفات دراسية، وذلك عند الانسحاب من البعثة الدراسية لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير، أو عند انتهاء البعثة لأي سبب خلال العام الدراسي الأول.

- رد 50% من التكاليف المشار إليها أعلاه عند الانسحاب من البعثة الدراسية لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير، أو عند انتهاء البعثة لأي سبب خلال العام الدراسي الثاني، أو عند عدم النجاح في الحصول على درجة الماجستير خلال المدة المقررة للبعثة.

- (5) التزام المبتعث بالنظم والقوانين والقواعد المعمول بها في مقر الدراسة.
- (6) التزام المبتعث بتسجيل نفسه في سفارة دولة الكويت والمكتب الثقافي الكويتي بمقر الدراسة (أو أقرب مكتب ثقافي لمقر الدراسة).
- (7) التزام المبتعث باتباع جميع التعليمات الصادرة عن الجامعة التي يلتحق بها، خاصة تلك المتعلقة بالانتظام في الحضور، وتقديم الأبحاث، والمشاركة في الفعاليات التي يطلب منه المشاركة فيها.
- (8) عدم تغيير الجامعة المبتعث إليها أو مجال التخصص العلمي للبعثة إلا بعد تقديم كتاب للجنة يطلب ذلك موضحاً فيه الأسباب والمبررات، وبعد الحصول على موافقة خطية من اللجنة على هذا الطلب.
- (9) يحق للجنة التوصية بإنهاء / إلغاء البعثة في أي وقت إذا ثبت عدم جدية المبتعث. وفي هذه الحالة، يلتزم المبتعث برد التكاليف المبينة في الفقرة (ب-4) من هذه المادة.
- (10) يلتحق المبتعث بالجامعة في الموعد المحدد لذلك، وفي حال تخلفه بعذر غير مقبول، يحق للجنة حرمانه من البعثة.

مخصصات وميزات المبتعثين خارج الكويت

مادة 18

يتكفل معهد الدراسات المصرفية بسداد المخصصات المالية وضمان منح الميزات العينية طبقاً لما يلي:

- (1) سداد الرسوم الدراسية المقررة للجامعة.
- (2) يصرف للمبتعث مبلغ 750 د.ك لتكلفة تذكرة سفر ذهاباً من الكويت إلى مقر الدراسة قبل خمسة عشر يوماً على الأكثر من بداية البعثة، ومبلغ مماثل لتكلفة تذكرة سفر إياباً من مقر الدراسة إلى الكويت بعد نهاية البعثة بشهر على الأكثر.
- (3) يصرف للمبتعث بدل تأثيث بقيمة 2,000 د.ك لمرة واحدة.
- (4) يصرف للمبتعث بدل شراء جهاز حاسب آلي بحد أقصى 450 د.ك لمرة واحدة.
- (5) يصرف للمبتعث مبلغ 450 د.ك مصاريف نثرية متعلقة بالدراسة سنوياً.
- (6) يصرف للمبتعث راتب شهري بمبلغ 1,800 د.ك طوال فترة البعثة الدراسية لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير.

- (7) يمنح المبتعث تأميماً صحياً حسب النظم المعمول بها في المكتب الثقافي الكويتي بالدولة المبتعث إليها (أو المكتب الثقافي الكويتي الذي يشرف على المبتعثين إلى تلك الدولة).
- (8) يُصرف للمبتعث تكاليف حضور مؤتمر علمي واحد خلال فترة البعثة الدراسية بمبلغ 750 د.ك، على أن يُقدم المبتعث تقريراً وافياً عن المؤتمر ومدى استفادته منه.
- (9) تصرف للمبتعث مكافأة تعادل راتب شهرين (مبلغ 3,600 د.ك) بعد الحصول على درجة الماجستير.
- (10) تصرف للمبتعث مصاريف شحن أمتعته الخاصة بعد الحصول على درجة الماجستير بحد أقصى 200 د.ك.

مدة البعثة الخارجية الدراسية لبرنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير

مادة 19

لا تزيد المدة الأصلية للبعثة الدراسية عن سنتين، وتحسب من تاريخ بداية الدراسة الموضح في إشعار القبول الصادر من الجامعة. ويمكن للجنة اقتراح التمديد وفقاً للظروف والمبررات التي تقبل بها اللجنة.

واجبات المبتعث خارج الكويت

مادة 20

على المبتعث أن يكمل دراسته خلال المدة المقررة لبعثته، وأن يواظب على حضور المحاضرات، وأداء واجباته الدراسية، وأن يكون محمود السيرة، ومحافظة على سمعة بلاده وكرامتها، وأن يحترم قوانين مقر الدراسة ونظمها وتقاليدها.

مادة 21

لا يجوز للمبتعث أن يزاوّل أي عمل في دولة مقر الدراسة بأجر أو بدون أجر، إلا إذا كان ذلك مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بموضوع دراسته، وبعد موافقة كل من المشرف الأكاديمي في الجامعة واللجنة.

مادة 22

يتعهد المبتعث كتابياً بإرسال نسخ من تقاريره الدراسية بصفة منتظمة إلى معهد الدراسات المصرفية، وفي حالة التأخر في إرسال التقارير أو نتائج الامتحانات عن مدة أقصاها ستة أسابيع من نهاية الفصل الدراسي، جاز للجنة وقف صرف مخصصات / ميزات البعثة بصفة مؤقتة إلى حين تقديم التقارير إليها.

كما يفوض المبتعث معهد الدراسات المصرفية في مخاطبة الجامعة لطلب التقارير الدراسية والاستفسار عن سير دراسته، ويفوض الجامعة أيضا في إرسال هذه التقارير إلى معهد الدراسات المصرفية. وفي جميع الأحوال، يعتبر تقديم طلب الحصول على بعثة دراسية ضمن برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير بمثابة موافقة ضمنية على قيام معهد الدراسات المصرفية بمخاطبة الجامعة التي يبتعث إليها لطلب التقارير الدراسية والاستفسار عن سير دراسته، وعلى قيام الجامعة بإرسالها إلى معهد الدراسات المصرفية.

وتوقف المخصصات والميزات تلقائيا إذا قام المبتعث بسحب التفويض المشار إليه في الفقرة السابقة.

مادة 23

- (أ) يلتزم المبتعث بالعبء الدراسي الكامل، والمحدد من قبل الجامعة المسجل بها.
- (ب) في حال التسجيل في أقل من العبء الدراسي المقرر للفصل الدراسي، يجب على المبتعث إبداء الأسباب التي أدت إلى ذلك.
- (ج) في حال تكرار التسجيل في أقل من العبء الدراسي المقرر للفصل الدراسي، يعرض الموضوع على اللجنة لاتخاذ القرار المناسب في شأنه.
- (د) يوقف صرف المخصصات والميزات لأي فترة يقضيها المبتعث دون دراسة، ولا يعوض ماديا عن تلك الفترة، وإذا استمرت مدة التوقف لأكثر من فصل دراسي جاز للجنة سحب البعثة وإلغاؤها.

مادة 24

- (أ) على المبتعث أن يحقق المعدل العام المحدد من الجامعة لمنح الدرجة، وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يقل ذلك عن 3.0 نقاط (بنظام الأربيع نقاط) أو ما يعادلها.
- (ب) يلفت معهد الدراسات المصرفية نظر المبتعث إلى إنه إذا انخفض معدله العام في المرة الأولى، وإذا استمر الانخفاض، سوف يعرض الموضوع على اللجنة للنظر في اتخاذ القرار المناسب بشأنه.
- (ج) إذا انسحب المبتعث من أي مقرر دراسي مسجل به، عليه أن يخاطب المكتب الثقافي الكويتي المعني ومعهد الدراسات المصرفية بالأسباب الداعية لذلك.
- (د) في حال قيام الجامعة بسداد الرسوم الدراسية أو جزء منها فلا يجوز للمبتعث المطالبة بها.

مادة 25

على المبتعث أن يقدم تعهدًا مكتوبًا موقعًا عليه منه شخصياً يتضمن موافقته على جميع ما ورد بهذه اللائحة والتزامه برد كل ما تقاضاه من مكافآت وميزات عينية ومصروفات دراسية إذا تحققت إحدى الحالات المنصوص عليها في الفقرة (ب-4) من المادة 17 من هذه اللائحة.

سحب البعثة الخارجية أو وقفها**مادة 26**

للجنة أن ترفع توصية لرئيس مجلس الإدارة بإعفاء المبتعث من إتمام الدراسة متى تعذر عليه الاستمرار في دراسته لأسباب صحية معتمدة من المجلس الطبي العام في دولة الكويت، ولا يجوز في هذه الحالة مطالبته بأية تكاليف عن المخصصات والميزات الممنوحة له، كما تسقط المطالبة بتكاليف المخصصات والميزات الممنوحة في حال وفاة المبتعث.

مادة 27

(أ) يجوز وقف البعثة لمدة فصل دراسي واحد حسب نظام الدراسة في الجامعة بناء على طلب من المبتعث موضحاً فيه الأسباب، ويتم الوقف بقرار يصدر من رئيس مجلس الإدارة، ولا تصرف المخصصات المالية خلال فترة الوقف.

(ب) يلتزم المبتعث بعد انتهاء فترة الوقف بإخطار اللجنة كتابياً بمباشرته الدراسة، مرفقاً به كتاب رسمي من الجامعة، وفي حالة عدم مباشرته للدراسة، يتم سحب البعثة منه بقرار من رئيس مجلس الإدارة بناء على توصية اللجنة.

مادة 28

في حال وفاة المبتعث يتكفل معهد الدراسات المصرفية بنفقات نقل الجثمان إلى دولة الكويت.

سحب ووقف البعثة الخارجية و الداخلية**مادة 29**

في حال مخالفة المبتعث لأي حكم من أحكام هذه اللائحة يحق للجنة التوصية باتخاذ الإجراء المناسب بشأنه.

مادة 30

يجوز بقرار من رئيس مجلس الإدارة بناء على عرض لجنة برنامج ابتعاث الكويتيين للحصول على درجة الماجستير الأخذ بالتعديلات أو التفسيرات أو غيرها التي تواكب التطورات والمستجدات في هذا المجال.

مادة 31

يعمل بأحكام هذه اللائحة من تاريخ صدورها.

صدر في: 25 شوال 1444هـ

الموافق: 15 مايو 2023م